وزارة الماليـــــة

دائرة ضريبة الدخل والمبيعات

المديرية: .....

اعتراض لدى وزير المالية

وفق أحكام الفقرة (ب) من المادة (٢٩) على قرار فرض الغرامة الصادرة بموجب أحكام المادة (٢٨) من قانون الضريبة العامة على المبيعات رقم (٦) لسنة ١٩٩٤م وتعديلاته

يعبأ من قبل المكلف (المعترض)			
اسم المكلف:		الرقم الوطني/ جواز السفر:	
الرقم الضريبي:		رقم ضريبة المبيعات:	
آخر عنوان للمكلف:		المحافظة:	
ص.ب:		المدينة:	
الرمز البريدي:		هاتف:	

الفترة الضريبية	رقم المادة وبندها	المخالفة	مبلغ الغرامة

* أسبـــاب الاعتراض:

١ -

٢ -

٣ -

٤ -

*ملاحظة:- يحق لكم أرفاق مذكرة توضيحية بأسباب الاعتراض أو باضافة أي أسباب أخرى.

اسم المكلف/ المناب/ المفوض:..... التوقيع:..... التاريخ: / /

رقم تسلسل الانابة/ التفويض/الوكالـة:..... المديرية المسجل بها التفويض: .....

لاستعمالات الدائرة	
مشروحات الديوان/ للتسجيل:	
مشروحات موظف الإشعارات:	
مشروحات رئيس قسم التدقيق:	
مشروحات مدير المديرية:	

ملاحظة:- لا يعتبر الاعتراض مقدماً بشكل قانوني ولا يعتد به دون وجود ختم الدائرة والتاريخ.

التاريخ والختم الرسمي للدائرة / المديرية

نسخة للدائرة عدد ٢

نسخة للمعترض